مجلة الدراسات القانونية المقارنة

EISSN:2600-6154 المجلد07/العـــدد01 (2021)، ص.ص.630-652 ISSN:2478-0022

شرعية التدخل الدولي في الأزمة السورية الحالية

The legitimacy of the international intervention in the current Syrian crisis

فؤاد خيثر

Fouad Khiter

طالب دكتوراه، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

PhD student, University of AbdElhamid Ibn Badis Mostaganem

Fouad.khiter@univ-mosta.dz

تاريخ إرسال المقال: 2020/11/21 تاريخ القبول:2021/01/13 تاريخ النشر:2021/06/28

ملخص:

يفترض القانون الدولي أن يمارس التدخل الدولي في الأزمات الدولية من طرف الأجهزة الرسمية الدولية أو الإقليمية فقط ويستبعد التدخل الذي تمارسه الدول بصفة منفردة أو في شكل تحالفات دولية بينها، غير أن واقع الأزمة السورية أثبت أن التدخل الدولي الممارس في إطار جامعة الدول العربية أو في إطار الأمم المتحدة وإن كانت دوافعه المعلنة مشروعة فإنه كان يفتقر للموضوعية والمساواة والحياد بين أطراف الأزمة وبالنتيجة فقد الشرعية الدولية. أما التدخل الدولي الذي مارسته الدول بصفة مباشرة فانقسم إلى معسكرين، قادت الولايات المتحدة الأمريكية المعسكر الأول المناهض للنظام القائم وكان تدخلا غير شرعي من بدايته لأنه انتهك السيادة السورية التي لم تفقدها حتى مع تفاقم الأزمة وبقي خارج دائرة الشرعية الدولية، أما المعسكر الثاني فقاده نظام الرئيس بشار الأسد وروسيا وإيران، وكان هذا التدخل شرعيا في بدايته لكنه فقد الشرعية بارتكابه جرائم دولية في حق المدنيين السوريين ورفضه الخضوع للقرارات الدولية.

كلمات مفتاحية:

الأزمة السورية الحالية، تدخل الهيئات الدولية، التدخل الروسي المباشر، التدخل الغربي المباشر، التدخل الإقليمي.

Abstract:

International law presupposes that international intervention should be exercised only by the official international or regional bodies and excludes intervention by States individually or in international alliances. However, the reality of the Syrian crisis has shown that international intervention by the League of Arab

Email:fouad.khiter@univ-mosta.dz **المؤلف المرسل: فؤاد خيثر**

States or the United Nations lacked objectivity and neutrality between the parties of crisis so that it lost international legitimacy. The USA led the first anti-regime camp. It was an illegal intervention from its beginning because it violated Syrian sovereignty. The second camp was led by President Bashar al-Assad, Russia and Iran, this intervention was legitimate at the beginning, but it has lost legitimacy by committing international crimes against civilians.

***Keywords**:*
The current Syrian crisis, The intervention of international bodies, Direct Russian intervention, Direct western intervention, Regional intervention.

مقدمة:

ظهر مصطلح التدخل الدولي كممارسة قانونية أو فعلية في العلاقات الدولية منذ بداية تكوين المجتمع الدولي الحديث، ثم أخذ يتطور بنفس الوتيرة مع تطور الهيئات الدولية وكذلك مع القوانين الدولية ذات الصلة. وانتقل تكييفه القانوني من اللامشروعية إلى المشروعية القانونية وفق ضوابط محددة.

غير أن التدخل الدولي الحاصل في الأزمة السورية الحالية ليس على هذا القدر من الوضوح سواء من حيث عدم تحديد معالمه أو من حيث حصر الأطراف المشاركة فيه، بل وحتى من حيث صعوبة تكييفه مع الشرعية الدولية. فالأزمة السورية انطلقت في إطار الربيع العربي بداية سنة 2011 كأزمة سياسية داخلية طالب فيها الشعب السوري بكل سلمية بإجراء إصلاحات سياسية واجتماعية أهمها إنهاء حكم الرئيس بشار الأسد وحكم حزب البعث العربي الاشتراكي الذي بدأ منذ تولي الرئيس السابق حافظ الأسد مقاليد الحكم في البلاد، ولكن سرعان ما أخذت الأزمة أبعادا أخرى، بحيث شن النظام عمليات قمع واسعة وصلت إلى حد القتل العشوائي والجماعي للمتظاهرين مما أدى إلى ظهور حالات من الانشقاق في صفوف الجيش من الذين رفضوا التورط في قتل المدنيين وانظموا إلى الشعب وقاموا كذلك باستخدام العنف لإجبار الرئيس على التنحي، وقوبلت القوة بالقوة من جانب الجيش السوري فتأجج الصراع وبدأت الأزمة، ثم تفاقمت أكثر بدخول عدة فصائل مسلحة أجنبية لها توجهات إيديولوجية معينة وتنفذ مخططات مرسومة لها مسبقا تخدم مصالح الدول التي أرسلتها، ولم تتوقف الأزمة عند هذا الحد فقط بل أخذت تجر دول الجوار إلى دوامة العنف والاقتتال بحكم التركيبة الطائفية المتشابهة لهذه الدول مع التركيبة السورية، وفي النهاية انتقلت الأزمة من أزمة داخلية إلى أزمة إقليمية لا تزال نارها مشتعلة حتى اللحظة.

هذه الوضعية المعقدة وضعت المجموعة الدولية أمام حالة مستعصية، وتشكل في نفس الوقت تهديدا يطال السلم والأمن الدوليين إذا ما استمرت لوقت أطول، وهو ما وضع على عاتق الهيئات الرسمية الدولية والإقليمية مهمة البحث بجدية عن حلول قانونية للأزمة بما يزيل حالة التهديد هاته ويضمن وقف جرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في حق الشعب السوري وفي نفس الوقت دعم المسار الديمقراطي في البلاد وتحقيق رغبة الشعب في اختيار من يحكمه، خاصة وأن الأزمة قد بلغت عامها العاشر دون أن تلوح في الأفق أية بوادر للانفراج.

لتحقيق هذا الهدف بدأت الآليات الدولية تتحرك كل حسب قدراتها والوسائل القانونية والسياسية وحتى المادية المتاحة لها، مما أنتج مزيجا من القرارات الدولية والتدخلات الدولية تباينت فيما بينها من حيث مدى شرعيتها وفاعليتها في التوصل إلى حل حقيقي للأزمة، ثم من حيث فرض الحل المتوصل إليه على جميع أطراف النزاع. وبالموازاة مع ذلك انطلقت أيضا سلسلة من التدخلات الدولية قامت بها بعض الدول بشكل مباشر أو غير مباشر، بطرق منفردة أو بطرق جماعية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية الموضوع الحالي في النقاط التالية:

– أدى تشعب أعمال التدخل في الأزمة السورية إلى صعوبة في تصنيفها ما بين متدخل حسن النية يهدف إلى إيجاد حل فعلي للأزمة، وما بين متدخل يهدف إلى تحقيق مطامع استراتيجية أو حتى استعمارية بطريقة غير مباشرة، فتصنيف المتدخلين يعتبر جوهريا لأنه يحدد من يساهم في تحقيق الحل ومن يعرقل جهود الحل.

– من زاوية أخرى تتحدد أهمية البحث من خلال البحث عن الحلول الممكنة للأزمة بناء على دراسة ما قامت به المساعي الدولية في ما مضى وما يمكن القيام به مستقبلا.

أهداف البحث:

تتحدد أهداف البحث في ثلاثة نقاط أساسية:

– من خلال هذا البحث نحاول إيجاد الأسباب الحقيقية للأزمة أولا سواء الأسباب المعلنة أو الخفية، ثم نحاول البحث عن الأسباب التي دفعت إلى تعقيد الأزمة وبالنتيجة استحالة الوصول إلى حل لها.

– سنحاول أيضا تحديد المسؤوليات القانونية والأدبية لكل طرف كان له دخل في تطورات الأزمة ولو بصفة غير مباشرة، وذلك من خلال تحليل وسائل وأساليب كل عملية تدخل ثم نبحث في الأسانيد القانونية التي ترتكز عليها حتى نتمكن في النهاية من معرفة مدى مطابقتها للشرعية الدولية.

– تكتمل هذه الأهداف بتحقيق الهدف الأخير وهو كيفيات تفعيل وتحريك العدالة الدولية الجنائية بخصوص الجرائم الدولية المرتكبة خلال جميع أطوار الأزمة السورية، ومهما كان مرتكبها.

إشكالية البحث:

يتضح مما سبق أن تحقيق هذه الأهداف يتطلب منا الإجابة على الإشكالية العلمية التالية:

ما مدى شرعية التدخلات الدولية الممارسة في الأزمة السورية الحالية ؟

تساؤلات البحث:

تقتضي الإجابة على هذه الإشكالية البحث عن إجابات للتساؤلات الفرعية التالية:

ما مدى توافر الصفة القانونية في الجهات المتدخلة في الأزمة السورية ؟

ما هي النصوص القانونية التي طبقتها القرارات الدولية أو استندت إليها المواقف الدولية ؟

كيف يمكن تفعيل العدالة الدولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة خلال فصول الزمة السورية ؟

المنهج المستعمل في البحث:

سنعتمد في هذا البحث على المنهجين الوصفي والتحليلي بحكم أنهما يوفران الأدوات التي تسمح بالبحث عن الإجابة الكافية لإشكالية البحث، أي أننا سنحاول التطرق للمحطات المهمة من الأزمة السورية، ثم نقوم بتحليل كل منها في إطار القانون الدولي.

ولهذا الغرض أيضا سنقسم الدراسة إلى مبحثين نتطرق في المبحث الأول إلى التدخل الدولي الذي مارسته الهيئات الدولية، ثم نتطرق في المبحث الثاني إلى التدخل الدولي الذي مارسته الدول بشكل مباشر دون اللجوء إلى الهيئات الدولية.

المبحث الأول: تدخل الهيئات الدولية في الأزمة السورية

أنتجت الأزمة السورية فوضى عارمة ليس فقط على صعيد الداخل السوري بل شملت جميع دول منطقة الشرق الأوسط، كما أنتجت أكبر مأساة إنسانية في تاريخ المجتمع الدولي الحديث ارتكبت بحق الشعب السوري. ويبدو جليا للمتبع للشأن السوري أن الجرائم الدولية على اختلاف أنواعها باتت ترتكب بشكل روتيني في حق المدنيين السوريين، بعد أن أصبح القانون الدولي الإنساني يشكل آخر اهتمامات القوات المتحاربة. لذا أجبرت هذه الظروف المجتمع الدولي على الخروج عن صمته المطبق حيال الأزمة والذي استمر لفترة طويلة من الزمن، بحيث بدأ في اتخاذ خطوات هامة كانت تصب في مجملها في حماية المدنيين أولا من استمرار الجرائم الدولية في حقهم ثم البحث في الحلول الممكنة للأزمة وكيفية إخضاع المتسببين فيها للعدالة الدولية.

من خلال الاطلاع على التسلسل الزمني لأحداث الأزمة السورية يتبين أن الجهود الرسمية الدولية الهامة والتي تستدعي دراستها قامت بها جهتان فقط وهما: جامعة الدول العربية ومجلس الأمن الدولي. على هذا الأساس سنتطرق لموقف كل منهما في مطلب مستقل.

المطلب الأول: شرعية تدخل جامعة الدول العربية

كان تدخل جامعة الدول العربية سريعا بالمقارنة مع تدخل الهيئات الدولية، بحيث تحركت المساعي العربية حتى خارج إطار الجامعة من خلال المساعي الدبلوماسية التي كرست جهودها من أجل احتواء الأزمة قبل تفاقمها إلا أنها باءت بالفشل. ويأتي هذا التدخل تجسيدا للرؤية التي تتبناها الجامعة بخصوص مسألة حقوق الإنسان العربي والتي تقوم على الحد من التدخل الأجنبي في الشأن العربي واستخدامه لأغراض سياسية على المستوى العالمي[1].

نحاول فيما يلي التطرق للإجراءات التي اتخذتها جامعة الدول العربية حيال الأزمة لكونها اتسمت بنوع من التدخل المفروض في الأزمة السورية ونبحث عن مدى شرعية هذه الإجراءات من منظور أحكام القانون الدولي.

الفرع الأول: الإجراءات المتخذة في إطار جامعة الدول العربية.

بمجرد أن بدأت الأزمة السورية تسير نحو العنف عقدت جامعة الدول العربية أول دورة غير عادية للجمعية العامة لدراسة الوضع الإنساني الذي أصبح يميل نحو الكارثة الإنسانية، عقدت هذه الدورة في مقر الجامعة بالقاهرة بتاريخ 27 أوت 2011، غير أن هذه الدورة لم تتوصل إلى اتخاذ قرارات حاسمة بخصوص الأزمة واكتفت بإبداء قلقها بخصوص ما

تشهده الأوضاع الإنسانية في البلاد، مع تقديم توصياتها بخصوص حق الشعب السوري في الحياة الكريمة وحقه في تلبية مطالبه المتعلقة بالإصلاحات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

غير أن تفاقم الوضع الإنساني في سوريا أجبر الجامعة على اتخاذ خطوات أكثر فعالية في البحث عن حل جدي للأزمة يتجاوز حدود الإنكار والشجب، وتمثلت هذه الخطوات في صدور عدة قرارات نذكرها فيما يلي حسب تسلسلها الزمني.

أولا: القرار رقم 7434 الصادر في 16 أكتوبر 2011

تضمن هذا القرار تشكيل لجنة وزارية برئاسة قطر أسندت إليها مهمة إجراء مشاورات مع السلطات السورية لتحديد أسباب الأزمة، مع حث السلطات على اتخاذ الإجراءات الأمنية الكفيلة بوقف العنف وضمان أمن السكان المدنيين. توجت هذه اللجنة بعد الزيارة الميدانية التي قامت بها إلى سوريا بتبني خطة عمل عربية لتسوية الأزمة[2].

ثانيا: القرار رقم 7438 الصادر في 12 نوفمبر 2011

صدر هذا القرار عقب إخلال النظام السوري بالتزاماته التي تعهد بالوفاء بها ضمن خطة العمل العربية السابقة، وتضمن هذا القرار عدة إجراءات أهمها:

تعليق عضوية سوريا في الجامعة العربية وجميع الأجهزة التابعة لها اعتبارا من تاريخ 16 نوفمبر 2011 إلى غاية التنفيذ الكامل للتعهدات المطلوبة منها.

توفير الحماية للمدنيين من خلال الاتصال الفوري بالمنظمات العربية المعنية، وفي حال عدم توقف أعمال العنف يقوم الأمين العام للجامعة بالاتصال بالمنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وبالتشاور مع أطياف المعارضة السورية لوضع تصور بالإجراءات المناسبة لوقف أعمال العنف وعرضها على المجلس الوزاري المقبل.

دعوة الجيش العربي السوري الحر إلى عدم التورط في أعمال العنف المرتكب ضد المدنيين.

توقيع عقوبات سياسية واقتصادية على الحكومة السورية.

دعوة الدول العربية لسحب سفاراتها من دمشق، مع اعتبار ذلك قرارا سياديا لكل دولة.

دعوة جميع أطراف المعارضة السورية للاجتماع في مقر الجامعة خلال ثلاثة أيام للاتفاق على رؤية موحدة للمرحلة الانتقالية المقبلة، والتمهيد للاعتراف بالمعارضة السورية كممثل رسمي لدولة سوريا[3].

ثالثا: القرار رقم 7442 الصادر في 27 نوفمبر 2011

تضمن هذا القرار توقيع عقوبات مباشرة على السلطات السورية من أجل إجبارها على التوقيع على بروتوكول بعثة المراقبين العرب وتنفيذ ما كانت قد التزمت به من قبل ضمن خطة العمل العربية. تمثلت أبرز العقوبات في منع كبار المسؤولين السوريين من السفر إلى الدول العربية، وتجميد أرصدة الحكومة في البنوك العربية، ووقف المبادلات التجارية السورية مع الدول العربية، وتجميد كل المشاريع العربية داخل الأراضي السورية[4].

أجبر هذا الموقف الجانب السوري على التوقيع على البروتوكول مع الالتزام بالتنفيذ الكامل لبنوده وتوفير الحماية الضرورية للسكان المدنيين في مقابل الحفاظ على أمن ووحدة سوريا وتجنيبها جميع التدخلات الأجنبية.

رابعا: القرار رقم 7446 الصادر في 12 فيفري 2012

من جديد أخل الجانب السوري بالالتزامات المفروضة عليه لا سيما ما تعلق منها بوقف جميع أعمال العنف الممارس على السكان المدنيين، والبدء في حوار سياسي جاد مع ممثلي التيار السياسي المعارض للنظام قصد الوصول إلى حل سلمي للأزمة تحت رعاية وإشراف جامعة الدول العربية .

كان هذا السبب المباشر لصدور القرار الحالي وتضمن الإبقاء على جميع تدابير المقاطعة الاقتصادية التي تضمنها القرار السابق مع وقف جميع أشكال التعاون الدبلوماسي مع النظام السوري الحاكم وإنهاء مهام بعثة مراقبي الجامعة. وفي الختام أشار القرار إلى ضرورة تدويل الأزمة السورية من خلال دعوة مجلس الأمن الدولي إلى التدخل عن طريق استصدار قرار بالتدخل العسكري وإسقاط النظام الحاكم الذي فقد شرعيته على المستويين الداخلي والإقليمي[5].

ثم صدرت عقب ذلك بعض القرارات التي لم تعدوا عن كونها مساندة للمساعي الدبلوماسية التي قامت بها الأمم المتحدة في سبيل الوصول إلى حل دبلوماسي للأزمة، ونذكر منها على سبيل المثال القرار الخاص بدعم تعيين الأخضر الإبراهيمي كممثل خاص مشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية يتولى التفاوض مع النظام الحاكم قصد الوصول إلى حل سياسي للأزمة.

الفرع الثاني: شرعية قرارات جامعة الدول العربية.

يتطلب البحث في شرعية القرارات السابقة أولا معرفة أهم المبادئ القانونية المستقر عليها في القانون الدولي في إطار العلاقات بين الدول أو بين الدول والمنظمات الدولية. و أول هذه المبادئ المثيرة للنقاش في الأزمة السورية هو مبدأ عدم التدخل.

يقتضي مبدأ عدم التدخل امتناع أشخاص القانون الدولي عن التدخل في الشؤون الداخلية والخارجية لدولة ما تطبيقا لمبدأ السيادة الذي تتمتع به جميع الدول على نفس القدر من المساواة. لكن وبالنظر إلى تزايد حجم التداخل بين مصالح الدول أصبحت هناك ضرورة ملحة تقتضي الخروج عن التطبيق الجامد لهذا المبدأ مع وضع حالات استثنائية محددة يجوز فيها الخروج عن الأصل والمتمثل في الحظر المطلق[6].

من بين هذه الاستثناءات ظهر التدخل الدولي الإنساني، ومضمونه يتمثل في توفير الحماية الدولية بكافة الوسائل الممكنة لمواطني الدولة من قبل أشخاص القانون الدولي في حالة عجز دولتهم عن توفير الحماية لهم أو كانت هي مصدر الخطر الذي يتهددهم. ثم تطور هذا المفهوم وأصبح يطلق عليه مسؤولية الحماية، بحيث انتقل التدخل الدولي من حكم الجواز إلى درجة الواجب الدولي الذي يتعين القيام به[7].

فالتدخل الدولي الذي أصبح يسمى فيما بعد بمسؤولية الحماية هو التزام قانوني فرضته القوانين الدولية الحديثة بداية من ميثاق الأمم المتحدة إلى غاية المواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، تلتزم بمقتضاه المجموعة الدولية بحماية حقوق الإنسان الأساسية من الانتهاك حتى ولو كان مصدر هذا الانتهاك هو حكومة الدولة نفسها. وفي هذا الصدد يقول الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة كوفي عنان:" الحدود الدولية يجب أن لا تحمي الدول التي ترتكب جرائم ضد الإنسان، بل يجب التدخل لتأييد شعوب العالم دون تفرقة وبصرف النظر عن الإقليم أو المنطقة، لأن الإنسانية لا

تتجزأ". ثم دعا في مناسبة أخرى إلى ضرورة تكريس مفهوم جديد للتدخل الدولي من أجل حماية المدنيين مع تطبيقه على كل بقاع العالم بطريقة نزيهة، و أضاف بأن بعض الناقدين قد أبدو تخوفهم من أن يصبح التدخل الدولي الإنساني مجرد غطاء لتدخل لا مبرر له في الشؤون الداخلية لدول ذات سيادة، و لكن إذا كان التدخل الدولي فعلا يشكل تعديا غير مقبول على سيادة الدول فكيف إذن ينبغي علينا أن نستجيب لحالات شبيهة برواندا و البوسنة قد تحدث في المستقبل ؟[8].

على هذا الأساس يكيف تدخل جامعة الدول العربية في الأزمة السورية بصفة عامة على أنه تصرف فرضته مسؤولية الحماية الملقاة على عاتق الجامعة بوصفها منظمة إقليمية تهتم بحماية حقوق الإنسان في المنطقة العربية. مع الإشارة إلى أن تسلسل القرارات الصادرة عن الجامعة بالترتيب سابق الذكر يؤكد على أن الجامعة اتبعت التدرج القانوني الوارد في تقرير لجنة الأمم المتحدة الخاص بالتدخل وسيادة الشعب، بحيث بدأت باتباع إجراءات مسؤولية الوقاية من خلال بذل المساعي الدبلوماسية والتفاوضية بغرض إيجاد حل سلمي يرضي أطراف الأزمة ويحمي حقوق المدنيين، ثم انتقلت درجة الإجراءات إلى مسؤولية الرد وتجسد ذلك في اتخاذ إجراءات ملزمة وقسرية فرضت على الدولة بغرض حماية السكان المدنيين[9].

يلاحظ أيضا على تدخل الجامعة العربية أنه لم يصل إلى درجة التدخل العسكري أو استخدام القوة، وهذا يرجع في الأساس إلى عدم وجود قوة عسكرية تابعة للجامعة تستطيع بها فرض تنفيذ قراراتها على الساحة العربية، فميثاق جامعة الدول العربية لم يتضمن أية أحكام ذات طابع عسكري بما فيها تشكيل قوة عسكرية عربية، وظل الأمر كذلك حتى مع إبرام معاهدة الدفاع المشترك والمحاولات المتكررة لتشكيل مجلس الدفاع المشترك المنصوص عليه في هذه المعاهدة، أما تعيين الأمين العام المساعد العسكري للجامعة فكان شكليا جدا بحيث لم تكن له مهام محددة يقوم بها. وكان السبب الرئيسي لفشل هذه الجهود هو إبرام مصر لمعاهدة السلام مع إسرائيل، وتفاقم الخلافات بين الحكومات العربية، وبالنتيجة تعطل تشكيل مجلس الدفاع المشترك، وتلاشت فرصة القيادة العربية الموحدة للجيوش العربية، وأصبحت الجامعة العربية غير قادرة على مواجهة التهديدات الأمنية العربية عسكريا وبالأخص التهديدات الحديثة المسوقة تحت مسمى الربيع العربي[10].

ومن ناحية أخرى لم يكن التدخل العسكري مقبولا من طرف ممثلي الدول العربية في الجامعة وكذلك من جانب الدول العربية، على أساس أن الأزمة السورية أزمة داخلية لن يتم حلها إلا من الداخل.

أثار الوفد الممثل للحكومة السورية في الجامعة اتهاما خطيرا يتعلق بسعي دول أعضاء في الجامعة إلى استعمال هذه الأخيرة كورقة ضغط على النظام السوري القائم لمصلحة الدول الغربية التي كانت معروفة من قبل بعدائها للنظام السوري، ودليله في ذلك أن خطة العمل العربية التي فرضت على النظام السوري وضعت هذا الأخير موضع الاتهام عن كل أحداث العنف في البلاد وفي مقابل ذلك تجاهلت معطيات ميدانية قدمت لها تتعلق بمشاركة أطراف متعددة في تفاقم الأزمة ومن بينها ما سمي فيما بعد بالجيش السوري الحر الذي كان يتلقى الدعم المادي واللوجيستيكي من الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها في المنطقة، وأضاف الوفد السوري لتبرير موقفه المتصلب بأن البلاد تتعرض لهجوم خارجي من أطراف متعددة وأنه ليس المتسبب الوحيد في تفاقم الأزمة الإنسانية في البلاد[11]. وتبين بعد سنوات من

الحرب أن ما قدمه من طرح كان عين الحقيقة وأن تدخل الجامعة العربية لم يحمل الطرف المقابل أي مسؤولية عن الوضع الإنساني المتدهور ولم يفرض عليه أي التزامات رغم أنه كان أحد الأطراف الفاعلة والمباشرة في حدوث الأزمة. هذا السبب أفقد تدخل الجامعة العربية أهم صفة كان يجب أن تتوافر فيه وهي الحياد والمساواة بين أطراف الأزمة[12]. و تبين أيضا أن ما كان يظهر على أنه معارضة سورية مدنية سلمية تطالب بترقية حقوق الإنسان السوري لم تكن إلى واجهة لقوى أجنبية متعددة أزعجها النظام السوري الحالي ولم يرع مصالحها الجيوسياسية في المنطقة.

ويظهر جليا من خلال تتبع سلسلة القرارات الصادرة عن جامعة الدول العربية أنها جاءت متسارعة بحيث بدأت بعقوبات مباشرة على النظام بمجرد بداية الأزمة، في حين أن المساعي الدبلوماسية لهذه الهيئة كانت محدودة جدا، وأن هذه العقوبات لم تستند في الحقيقة على تحقيقات ميدانية ومعطيات مسجلة بصفة رسمية من طرف محققين ينتمون إلى جهة محايدة، فالجامعة لم تنتظر وصول تقارير رسمية من المراقبين الذين أرسلتهم إلى الأراضي السورية على الرغم من ان النظام السوري كان قد أبدى موافقته على هذا الإجراء الذي أمرت بها الجامعة[13]. ويظهر التسرع أيضا في إحالة الملف على الأمم المتحدة مع التماس التصرف بحزم مع النظام المتصلب في مواقفه، وهذا في حد ذاته يعتبر تنصل من مسؤولية الجامعة بوصفها هيئة عربية تتولى حماية حقوق الشعوب العربية واستقالة وظيفية عن أداء مهامها إقليميا.

فيما بعد تبين أن جامعة الدول العربية لم تتخذ القرارات سابقة الذكر إلا بضغط سعودي، فالمملكة السعودية كانت ترى في الأسد مصدر تهديد لأمنها القومي ونفوذها الإقليمي لأنه كان حليفا لإيران والنظام الشيعي العراقي الحالي كما أنه يدعم حزب الله في لبنان بحكم الجوار مع لبنان، وازدادت العلاقات السورية السعودية توترا بعد اتهام النظام السوري بالتورط في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري الحليف الاستراتيجي للملك السعودي، ومن جهة أخرى كانت السعودية تنفذ ما تطلبه منها أمريكا، لأن بشار الأسد كان مصدر تهديد لمصالح إسرائيل من خلال تحقيقه نمو اقتصادي كبير بالإضافة إلى نمو ترسانته العسكرية بشكل مقلق وصل إلى التفكير في امتلاك السلاح النووي، وأنه لم يصادق على الاتفاقية الدولية للأسلحة الكيميائية وأن ترسانته من الأسلحة الكيميائية والبيولوجية مجهولة، بالإضافة إلى تحالفه القديم مع إيران وروسيا[14].

من زاوية أخرى قد لا يكون تدخل الجامعة العربية في الأزمة السورية تدخلا مباشرا كما فعلته بعض الدول كما سيأتي بيانه إلا أنها ساهمت في ترجيح الكفة لصالح المعارضة السورية من خلال العقوبات المفروضة على النظام، وساهمت كذلك في توجيه الرأي العام العالمي في نفس السياق المؤيد للمعارضة السورية والمناهض للنظام.

المطلب الثاني: تدخل مجلس الأمن في الأزمة السورية

جاء تدخل مجلس الأمن متأخرا نسبيا عن التدخل السريع الذي قامت به جامعة الدول العربية، لأن هذه الأخيرة أحالت ملف الأزمة على هيئة الأمم المتحدة بعد عجزها عن إيجاد حل للأزمة وطالبت باتخاذ إجراءات أكثر صرامة مع النظام المتعنت في مواقفه بحيث تتظافر فيها جميع الجهود الدولية لتحقيق الغرض المطلوب.

وقامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإحالة الملف مباشرة إلى مجلس الأمن على أساس أن الأزمة السورية تشكل إحدى حالات التهديد الذي يطال السلم والأمن الدوليين.

غير أن ذلك لا يعني أن الأمم المتحدة لم تقم بأي مساعي لحل الأزمة السورية بل إنها بذلت عدة مساعي غلب عليها الطابع الدبلوماسي والسياسي، كان أهمها زيارة الأمين العام للأمم المتحدة السابق كوفي عنان والمبعوث المشترك بين الأمم المتحدة والجامعة العربية الأخضر الإبراهيمي، وبعده المبعوث الأممي ستيفان دي ميستورا. إلا أننا لن نتطرق لهذه المساعي بالتفصيل لأنها لم تشكل تدخلا دوليا في الأزمة السورية بل بقيت في حدود المساعي الدبلوماسية[15].

الفرع الأول: الإجراءات التي قام بها مجلس الأمن الدولي

نحاول في هذا الشق من الدراسة تسليط الضوء على أهم القرارات الصادرة عن مجلس الأمن بخصوص الأزمة السورية.

منيت أولى محاولات مجلس الأمن للتدخل في الأزمة السورية بالفشل وهما محاولتي أكتوبر 2011 وفيفري 2012[16]، والسبب المباشر لذلك هو استخدام الصين وروسيا لحق الفيتو، لكن على الرغم من فشل المشروعين إلا أنهما حملا في طياتهما محاولة لدعم خطة العمل العربية التي كانت تنص على وجوب تنحي الرئيس السوري بشار الأسد عن الحكم وتولي نائبه زمام الحكم إلى غاية تنظيم انتخابات وطنية تحت رقابة دولية، كما ناشد أطراف النزاع على ضرورة الوقف الفوري لأعمال العنف المتنامي في حق المدنيين[17].

أصدر مجلس الأمن أول قرار له بخصوص الأزمة السورية بتاريخ 14 أفريل سنة 2012 تحت رقم 2042، لكنه لم يخرج عن دائرة الشجب والاستنكار للوضع الإنساني السائد في سوريا، مع حث الأطراف المتصارعة على التحلي بضبط النفس واحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وطالب الحكومة السورية باحترام المقترحات التي قدمها المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وفي النهاية أشاد القرار بالمجهودات الإنسانية التي تبذلها دول الجوار السوري.

أولا: القرار رقم 2139

أدان هذا القرار بشدة الهجمات الإرهابية المتزايدة في حق المدنيين السوريين والمرتكبة من طرف تنظيم القاعدة والقوى الموالية له، وحث في نفس الوقت جماعات المعارضة والسلطات السورية على الالتزام بمحاربة الإرهاب والقوى الداعمة له في سوريا وحماية المدنيين منه. لم يرق هذا القرار إلى صفة الإلزام لأنه اكتفى بالتوصية فقط ولم يتضمن أي إشارة إلى ضرورة التدخل من جانب الدول لمكافحة الإرهاب وحماية المدنيين السوريين، وقد حمل هذا القرار صبغة إغاثية وطالب الأطراف المتصارعة بتسهيل وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين، لكنه لم يحمل أي التزامات سياسية لذا صادق عليه جميع أعضاء المجلس[18].

ثانيا: القرار رقم 2170

أكد هذا القرار على ظاهرة الإرهاب التي تطغى على المشهد السوري وباعتباره أحد التهديدات التي تؤثر بشكل مباشر على السلم والأمن الدوليين فإن المجلس يبدي قلقه من سيطرة تنظيم الدولة والجماعات الموالية له مثل جبهة النصرة على بعض الأقاليم من سوريا والعراق. وفي النهاية ذكر القرار بضرورة التعاون الدولي والإقليمي من أجل مكافحة الظاهرة بفعالية.

وقد صدر هذا القرار تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وبالتالي فهو يجيز للدول استخدام القوة العسكرية للتدخل وتطبيقه، غير أنه لم ينص على أية آليات قانونية لتنفيذه، كما أنه ذكر أجزاءا فقط من الإرهاب الممارس في المنطقة من قبل تنظيم الدولة وبعض التنظيمات الأخرى مقابل عدم التطرق للإرهاب الممارس من طرف الكيان الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني في نفس الفترة الزمنية. وقد استعمل هذا القرار فعلا من جانب الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها كغطاء قانوني لتوجيه ضربات جوية ضد مواقع التنظيم في كل من سوريا والعراق[19].

ثالثا: القرار رقم 2199

قدم مشروع القرار بمبادرة روسية وتبناه مجلس الأمن، أهم ما تضمنه هذا القرار أنه شدد على التزامات الدول في مكافحة خطر الإرهاب، كما وضع لهذا الغرض بدائل عن التدخل العسكري وهي بدائل اقتصادية تتعلق بتجفيف منابع التمويل عن التنظيمات الإرهابية والحصار الاقتصادي وقطع العلاقات الدبلوماسية مع الدول الداعمة للإرهاب[20].

رابعا: القرار رقم 2118

صدر هذا القرار بخصوص الاتهامات الموجهة للنظام السوري باستعمال الأسلحة الكيميائية ضد المدنيين السوريين على أساس أن ذلك فيه انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني، كما طالب القرار بتبني نتائج التحقيقات التي انتهت إليها بعثة الأمم المتحدة، ورحب أيضا بالاتفاق المتوصل إليه بمدينة جنيف ما بين الجانبين الروسي والأمريكي بخصوص القضاء على البرنامج السوري للأسلحة الكيميائية في أقرب وقت مع ضرورة إخضاعه لتحقيق ورقابة دوليين صارمين[21].

وفي النهاية شدد القرار على أن حل الأزمة السورية يتطلب عملية سياسية شاملة بقيادة سورية على أن تجمع العملية بين جميع أطياف المجتمع السوري على أساس بيان جنيف 2012 .

خامسا: القرار رقم 2253

قدم مشروع القرار بمبادرة مشتركة بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية وتبناه مجلس الأمن، أهم ما تضمنه الدعوة إلى تجميد الأصول المالية والموارد الاقتصادية لتنظيم داعش والقاعدة ومن يرتبط بهما من أشخاص أو جماعات أو مؤسسات كما يدعو الدول إلى تجريم المعاملات المالية المتصلة بالإرهاب وكذا وقف تهريب النفط والإتجار بالبشر والآثار، ويحث القرار أيضا الدول على ضرورة المشاركة بفعالية لتطبيق نظام الجزاءات.

لكن رغم الأهمية التي عرفها هذا القرار إلا أنه جاء خاليا من الآليات التي تضمن تنفيذه وتطبيق نصوصه على أرض الواقع، بل وحتى ما يلزم الدول للخضوع لأحكامه تحت طائلة العقوبات[22].

سادسا: القرار رقم 2245

حظي هذا القرار بالموافقة عليه بالإجماع من جميع الدول المشاركة في اجتماع مجلس الأمن المنعقد بتاريخ 18 ديسمبر 2015 ، أهم ما تضمنه هذا القرار هو البند الثامن منه، والذي أشار إلى منع وقمع الأعمال الإرهابية التي يرتكبها تنظيم داعش وجبهة النصرة وغيرها من التنظيمات الإرهابية في الأراضي السورية. فهذا القرار فتح المجال أمام إمكانية إضافة جماعات إرهابية أخرى تنشط داخل الأراضي السورية يمكن أن تخضع لسلطة مجلس الأمن وهنا مكمن الخطورة لأنه فتح المجال أمام إرادة الدول لتصنيف التنظيمات بناء على المصالح الشخصية للدول. ومن زاوية أخرى لم يتضمن

هذا القرار أية إشارة إلى التدخل العسكري الذي تمارسه دول التحالف والتي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية داخل الأراضي السورية[23].

سابعا: القرار رقم 2235

صدر هذا القرار بتاريخ 7 أوت 2015 لمعالجة ملف السلاح الكيماوي السوري، وهذا بعد ثبوت استخدام السلاح الكيماوي في بعض مناطق النزاع، وقد تضمن القرار إنشاء لجنة تحقيق بين الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية تتولى التحقيق في استخدام غاز الكلور أو أية مواد كيميائية سامة أخرى، دون الخوض في إثبات المسؤولية عن ذلك.

فقد هذا القرار أهميته بعد التوصل إلى اتفاق تعاون مع النظام السوري بشأن الانضمام إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية بوساطة روسية وقبول أمريكي من خلال اتفاق جنيف الكيميائي .

الفرع الثاني: شرعية قرارات مجلس الأمن

قد يبدو للوهلة الأولى أن التدخل الدولي الذي مارسه مجلس الأمن يدخل ضمن مهامه الأصيلة في حفظ السلم والأمن الدوليين، لأن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أحالت الملف السوري إلى مجلس الأمن ليتخذ ما يراه مناسبا من إجراءات وتدابير، وأن هذا الأخير قد استعمل صلاحياته المستمدة من ميثاق الأمم المتحدة، وعقد جلساته طبقا للشكليات القانونية.

فمجلس الأمن بوصفه الجهاز التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة وصاحب الاختصاصات الحاسمة والفاعلة في تسوية المشاكل الدولية بذل جميع جهوده من أجل التوصل لحل للأزمة السورية مهما كانت طبيعته، وعلى كل حال يبدو من خلال تفحص القرارات سالفة الذكر شكليا أنها كانت بمثابة قرارات تعكس الشرعية الدولية، بمعنى أن مجلس الأمن كان يحاول أن يفرض حلا وسطا على جميع أطراف النزاع من أجل إنهاء الأزمة في أسرع وقت ومن أجل وقف المجازر المرتكبة في حق المدنيين وإنهاء المعاناة التي يتعرض لها الشعب بشكل يومي[24].

غير أن التدقيق في فحوى هذه القرارات يبين عكس ذلك تماما، فمجلس الأمن من خلال سلسلة قراراته سار على نفس درب الجامعة العربية، بحيث سعى إلى الضغط على طرف واحد فقط من أطراف النزاع وأخضعه للعقوبات وهو النظام الحاكم، أما باقي أطراف النزاع فكانت توجه إليها فقط دعوات إلى احترام حقوق الإنسان أو التهدئة أو وقف أعمال العنف دون أن ترقى هذه الدعوات إلى صفة الإلزام أو الخضوع للعقوبات الدولية. و هذا ما أفقد تدخل مجلس الأمن صفة الحياد والمساواة بين الأطراف المتنازعة[25].

من جهة أخرى حاول مجلس الأمن أن يطبق إجراءات ميدانية تستهدف إضعاف القوة العسكرية لقوات النظام من خلال القرارين الذين تعرض لهما الفيتو الروسي والصيني ومنع تطبيقهما، لكنه لم يذكر فيهما أي إجراءات تتعلق بباقي أطراف الأزمة وفي ذلك دلالة واضحة على الازدواجية في التعامل مع أطراف الأزمة من جانب الدول الغربية دائمة العضوية في مجلس الأمن[26].

وبالتدقيق في القرارات السابقة يتبين أنها تجاهلت الإشارة إلى الدعم العسكري والمالي الذي كانت تتلقاه أطراف الأزمة من قبل الدول الغربية ودول الجوار، فقد شكل هذا الدعم عاملا مهما في تعقيد الأزمة السورية وإطالتها لوقت أكبر. وقد سمحت هذه الحالة بامتلاك المعارضة أسلحة ثقيلة غير خاضعة لأي نوع من الرقابة الدولية وفي ذلك تهديد مباشر للسلم والأمن الدوليين تغاضى عنه مجلس الأمن بشكل متعمد[27]. كما أنه لم يتطرق إلى مسألة الدعم الخفي وغير المباشر الذي كانت تمنحه الدول للأطراف قصد حماية مصالحها في الداخل السوري حتى على المدى البعيد.

عجز مجلس الأمن عجزا فادحا في التوصل إلى حل حاسم للأزمة السورية، فعلى الرغم من تكييفه للنزاع السوري على أنه تهديد يمس بالسلم والأمن الدوليين إلا أنه لم يتمكن من استعمال اختصاصاته الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وظلت قراراته تتراوح ما بين الاستنكار والشجب والتهديد دون أية إجراءات فعلية كما سبق وأن فعل في أزمات عديدة كان آخرها الأزمة الليبية.

في النهاية يمكن القول بأن مجلس الأمن لم يمثل بالنسبة للأزمة السورية سوى جهاز دولي قانوني وظف من أجل توجيه الأزمة وفق مسار تحدده الدول الغربية بما يخدم أجنداتها المحددة مسبقا بغرض إعادة رسم الخريطة الأمنية للمنطقة. أو على الأقل عجز عن اتخاذ خطوات عملية حيال الأزمة بسبب المصالح المتعارضة لأعضائه الدائمين[28].

لكنه على الرغم من كل ذلك كان يحاول خلق غطاء قانوني يسمح للدول المعادية للنظام بالتدخل المباشر في الأزمة، تماما كما حدث ولايزال في الأزمة الليبية الحالية، فحلف الناتو ليس من أجهزة الأمم المتحدة لكنه وظف لخدمة بعض الأطراف المستفيدة من تدخله تحت غطاء شرعي وهو قرارات مجلس الأمن الدولي التي أجازت الدخل في ليبيا.

المبحث الثاني: تدخل الدول في الأزمة السورية

اتضح جليا أن تدخل الهيئات الدولية في الأزمة السورية لم يكن في مستوى تطلعات المجتمع الدولي أو حتى الشعب السوري الذي كان يعول كثيرا على الأجهزة الإقليمية والدولية التي كانت تتغنى في كل مناسبة بدورها المحوري في حماية وترقية حقوق الإنسان والشعوب.

فما مدى صدق الدول المتدخلة في الأزمة السورية وهل استطاعت أن تحمي حقوق الشعب السوري أو على الأقل أن تشارك في جهود هذه الحماية.

في هذا الطريق انقسمت الجهود الدولية إلى معسكرين اثنين، كل منهما كان يشارك في الحرب بالوكالة كما يسميها الفقهاء، وسنتطرق لكل واحد منهما على حدى ونبين الحجج التي تمسك بها كل فريق.

المطلب الأول: تدخل الجانب الروسي الإيراني في الأزمة السورية

من أجل البحث عن مدى شرعية تدخل هذه الدول يجب أولا البحث في الآليات التي تتحجج بها هذه الدول للتدخل ثم البحث في الأعمال المباشرة و غير المباشرة التي قامت بها و في النهاية إسقاطها على المبادئ القانونية المعروفة لمعرفة رأي القانون الدولي فيها.

الفرع الأول: أعمال التدخل التي قام بها حلفاء النظام السوري

تعتبر روسيا من أهم الدول التي ساندت النظام السوري على جميع الأصعدة ولا سيما على الصعيد الدولي، فالدبلوماسية الروسية لعبت دورا محوريا طوال عمر الأزمة، ونذكر على سبيل المثال المساهمة الروسية في إنجاح اتفاق جنيف الكيميائي، كما أنها لعبت دورا محوريا في إسقاط مشروعي قرارين تقدم بهما محور الغرب من أجل إقرار التدخل العسكري المباشر في سوريا تماما مثل ما وقع في ليبيا، وكانت الصين إلى جنبها في استخدام حق الفيتو، غير أن هذا الموضوع لا يدخل ضمن دراستنا باعتباره متعلق بالعلاقات الدبلوماسية والسياسية الدولية فقط بقدر ما تهمنا أعمال التدخل المباشر في فصول الأزمة[29].

بدأ التدخل الروسي في الأراضي السورية بشكل واضح ومباشر في نهاية سنة 2015، بحيث وجهت القوات الجوية الروسية هجمات صاروخية وطلعات جوية لمقاتلاتها في مواقع التماس ما بين قوات الجيش السوري النظامي وما بين مقاتلي تنظيم داعش الذين تسللوا إلى الداخل السوري بطريقة غير شرعية عبر الحدود البرية العراقية، وقد كان لهذه العمليات العسكرية تأثير مباشر على سرعة الانتشار التي كان يعرفها هذا التنظيم[30].

في خطوة موالية قامت القوات الروسية بإنشاء منطقة حظر جوي على الأراضي السورية وذلك بتنصيب منظومة صاروخية دفاعية متطورة تمنع استخدام المجال الجوي السوري من قبل الدول المعادية للنظام السوري وبالأخص إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها مما أثر كثيرا في موازين القوة التي كانت سائدة من قبل. كما قامت بإنشاء مركز معلوماتي استخباراتي في العاصمة العراقية بغداد لتنسيق العمليات العسكرية التي تشارك فيها كل من روسيا وإيران والعراق وسوريا بغرض القضاء على تواجد التنظيم في المنطقة[31].

وقد كان الهدف الروسي غير المعلن من ذلك هو الحد من النفوذ الأمريكي والأوروبي في المنطقة، بالنظر إلى القرب الجغرافي لسوريا مع روسيا وحدود الاتحاد السوفياتي القديمة، ورغبة روسيا استعادة نفوذها المفقود في المنطقة ككل، دون أن ننسى بأن روسيا كانت حليفا مهما للنظام السوري خاصة في ظل حكم حافظ الأسد وهذا ما أزعج الغرب ودول الخليج[32].

في نفس الوقت كانت إيران قد وفرت جميع أنواع الدعم المالي واللوجيستيكي وحتى الأسلحة من أجل دعم النظام الحاكم، فموقف إيران من الأزمة السورية لم يكن مبنيا على المصالح الاستراتيجية فقط بل تعدى ذلك بسبب العمق التاريخي والمذهبي والشخصي المشترك بين النظام الإيراني والنظام السوري، وقد اعترفت إيران في العديد من المناسبات بموقف سوريا الداعم لها في الحرب العراقية الإيرانية[33]، بالإضافة على التركيبة البشرية المشتركة بين البلدين.

من زاوية أخرى ترى إيران بأن سقوط النظام العلوي في سوريا مقابل تولي تيارات المعارضة السورية ذات الصبغة السنية زمام الحكم سيقضي لا محالة على نفوذها في المنطقة، وبالتالي فهي ترى في بقاء نظام الأسد مسألة ذات أولوية قصوى، واعترف القادة الإيرانيون صراحة بوجود قوات تابعة لهم تقاتل إلى جانب الجيش السوري النظامي[34].

لنفس الأهداف والتوجهات الإيديولوجية كان دعم الحكومة العراقية الجديدة للنظام السوري، وإن كان الدعم العراقي أقل بكثير من نظيره الإيراني إلا أنه ساهم أيضا في ترجيح كفة الجيش النظامي السوري على أرض المعركة، وساهم أيضا في منع التدخل العسكري البري التركي على الحدود السورية التركية.

الفرع الثاني: مدى شرعية تدخل حلفاء النظام في الأزمة السورية

نذكر في البداية بأن ميثاق الأمم المتحدة منع بصفة صريحة التدخل الدولي الذي تمارسه دولة داخل أراضي دولة أخرى إلا في حالات استثنائية كحالة الدفاع الشرعي، وهذا بالنظر إلى المساس غير المبرر بسيادة الدول من جهة، وكذلك الحظر المطلق لاستخدام القوة في العلاقات الدولية.[35]

أما التدخل الذي مارسته كل من إيران وروسيا والعراق فيأخذ حكم قانوني آخر، لأنه على الرغم من كونه تدخلا عسكريا من جانب دول ضد دولة ذات سيادة إلا أنه تم بموافقة مسبقة من السلطات الرسمية السورية، بل إن هذه الأخيرة طلبت التدخل كشكل من أشكال الدعم العسكري لها بحجة أن المعارضة السورية كانت تمثل عدوانا خارجيا مدعوما من قوى أجنبية، وأن هذا العدوان كان يهدف لانتهاك السيادة السورية وإسقاط النظام الحاكم. وفي نفس السياق برر الرئيس الروسي موقف بلاده أمام الأمم المتحدة على أنه واجب يفرضه القانون الدولي وهو مساعدة الدول الصديقة التي طلبت ذلك عن طريق حكومتها الشرعية، وأن المساعدة غير محدودة وقد تصل إلى المساعدة العسكرية متى طلبت[36].

إن مسألة الموافقة أو رضا الدولة بالتدخل الدولي في أراضيها وإن كانت مسألة قانونية غير منصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ولا في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية إلا أنها تعتبر من المبادئ القانونية المعترف بها في الفقه القانوني الدولي العام، وتم تطبيقها في العديد من القضايا الدولية الحديثة .

يشترط في الموافقة أن تكون صادرة عن السلطات الشرعية للدولة بطريقة حرة لا تكون فيها إرادة الدولة مشوبة بأي عيب من عيوب الإرادة، وأن تكون الموافقة سابقة لأعمال التدخل. وجميع هذه الشروط متوفرة في الحالة السورية، و هذا ما يجعل التدخل الدولي الذي مارسته هذه الدول قد انطلق في إطار الشرعية الدولية[37].

لكن حجة الموافقة لا تجعل من أعمال التدخل الدولي مشروعة في كل الحالات، فالتدخل الدولي الذي يرقى إلى ارتكاب جرائم دولية في حق المدنيين يظل محافظا على صفته غير المشروعة دوليا في كل الحالات، لأن الجرائم الدولية تمثل اعتداءا جسيما على المصالح الأساسية للمجتمع السوري بصفة خاصة والمجتمع الدولي بصفة عامة، كما أن الجرائم الدولية ترتبط بالقواعد القانونية الدولية الآمرة التي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها أو التنازل عن تطبيقها[38].

في الحرب السورية أغلب العمليات العسكرية تمثلت في البداية في استهداف المدنيين المتظاهرين بشكل سلمي، ثم بدأت عمليات الاختطاف والاغتيال العشوائي، ثم تطورت مع حالة التعقيد المتصاعد التي تعرفها الأزمة لتصل إلى القصف الصاروخي واسع الانتشار والأسلحة الكيماوية المحظورة على مناطق آهلة بالمدنيين مما خلف ضحايا بالآلاف وسط السكان المدنيين، وتم توثيق سقوط ضحايا بالآلاف من الأطفال والنساء والشيوخ، وهو الأمر الذي يرقى إلى تشكيل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية طبقا للمادة 7 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[39].

من جهة أخرى سعى كل طرف من الأطراف المتصارعة في سوريا إلى انتهاز فرصة الحرب والبدء في تجسيد مشروعه التوسعي من حيث التركيبة الديمغرافية للبلاد، فعلى سبيل المثال تسعى إيران إلى المحافظة على مناطق العبادة والأماكن المقدسة التابعة للمذهب الشيعي والمتواجدة على الأراضي السورية وتوسيع التواجد الطائفي الشيعي حولها، و في المقابل

تهجير باقي السكان من الطوائف الأخرى وبالأخص الطائفة السنية، وكذلك الحال في الطرف المقابل سعت تركيا والسعودية وقطر إلى حماية التواجد السني في سوريا وحماية نفوذهم داخل البلاد وبالأخص على المناطق الحدودية، وقد تولى القيام بهذه المهمة الاستراتيجية الميليشيات الأجنبية التي دخلت إلى البلاد بمسميات مختلفة مثل داعش وجبهة النصرة وأحرار الشام وغيرهم[40].

هذه الممارسات يعتبرها القانون الدولي جريمة إبعاد السكان أو النقل القسري لهم وهي من صور الجرائم ضد الإنسانية طبقا للمادة 7 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي يتحمل كل طرف المسؤولية عن الأعمال التي قام بها في هذا الإطار[41].

على هذا الأساس يكون التدخل الدولي الذي مارسته كل من روسيا وإيران والعراق قد انطلق بصفة مشروعة في البداية لكنه مع تعقد الأزمة فقد الشرعية التي انطلق بها بارتكابه جرائم دولية وبالتالي يخضع للعدالة الجنائية الدولية إذا أثبتت التحقيقات الدولية ذلك. أما الاتهامات الحالية المتبادلة بين أطراف النزاع فلا تشكل دليلا كافيا لذلك، لأنها تعتبر اتهامات سياسية بالدرجة الأولى حتى وإن كانت صحيحة فإنها تفتقر إلى الإثبات.

المطلب الثاني: تدخل الجانب الغربي في الأزمة السورية

أثار تدخل هذا الجانب نقاشا دوليا لا يزال يلقي بظلاله على المشهد السوري إلى غاية كتابة هذه الأسطر، لأن تكييف هذا التدخل يختلف باختلاف الجهة التي ينظر من خلالها الشخص المحلل، أي زاوية الرؤية كما سنبينه فيما يلي.

الفرع الأول: أعمال التدخل التي قامت بها دول التحالف الغربي

في بداية الأزمة السورية لم يكن التدخل الغربي واضح المعالم، فالمشهد السوري كان ضبابيا في مراحله الأولى، بحيث كان يظهر وجود معارضة داخلية مسلحة من أفراد الجيش السوري المنشقين عن النظام في مواجهة الجيش النظامي الذي بقي في صف النظام الحاكم بالإضافة إلى مليشيات الشبيحة (وهي جماعة مسلحة من الطائفة العلوية تقاتل إلى جانب النظام وهو من قام بتسليحها بطريقة غير مباشرة)[42]. وفيما بعد تبين أن جنود المعارضة كانوا يتلقون تدريبا عسكريا احترافيا من قبل الجيش الاستخباراتي الأمريكي في قواعد خاصة داخل الأراضي العراقية بطريقة غير معلنة.

ومن جهة أخرى تبين أيضا بأن الإنزال العسكري الهائل الذي قام به تنظيم داعش داخل الأراضي السورية لم يكن إلا تنفيذا لخطة مدروسة مسبقا، فهذا التنظيم كان إلى وقت قريب يتخذ من الأراضي السورية مقرا خلفيا له يتم فيها التكوين والتدريب لعمليات عسكرية تنفذ داخل الأراضي العراقية، أما اليوم فأصبحت الحرب السورية المشتعلة هدفا للتنظيم على الرغم من أن الخبراء في المجال الأمني يجمعون على أن التنظيم ليست له أهداف استراتيجية محددة يقاتل من أجلها، إلا أنه إذا علمنا بأن تمويل التنظيم ترعاه دول الخليج لاسيما السعودية وقطر والكويت، فإنه يتضح بأن هذه الدول هي المستفيدة من العمليات العسكرية التي يقوم بها التنظيم داخل الأراضي السورية، وأنها تسعى من خلال إقحامه في النزاع السوري إلى توسيع مناطق التواجد السني والحد من المد الشيعي في المنطقة، بالإضافة إلى التنظيمات السنية الأخرى على غرار جبهة النصرة[43].

سعت أمريكا من خلال التدخل في الأزمة السورية إلى كسر التحالف الإيراني السوري الروسي الصيني الذي يهدد مصالحها ومصالح إسرائيل في المنطقة، وبالتالي كان سقوط النظام الحاكم بالنسبة لها مسألة في غاية الأهمية، لأن ذلك سيؤدي بالضرورة إلى تقليص النفوذ الإيراني في المنطقة وعزله بريا عن إمداد حزب الله في لبنان، وأنها أقنعت دول الخليج بضرورة التدخل في الأزمة لحماية نفسها أيضا من المد الشيعي في المنطقة[44].

وكذلك الحال كانت مشاركة كل من فرنسا وإيطاليا وألمانيا وبريطانيا في الحرب مباشرة من خلال توفير الدعم اللوجيستيكي والعسكري وحتى المادي مع التنسيق الأمني بينها وبين القوات الأمريكية، فمصالح فرنسا بصفتها المحتل القديم لسوريا توترت علاقاتها مع الأسد بعد اتهامه بالتورط في اغتيال رفيق الحريري لأن هذا الأخير كان حليفا مقربا من فرنسا، لذا سعت هذه الخيرة إلى حشد الصف الأوروبي لاتخاذ عقوبات اقتصادية في البداية على النظام السوري، ثم تطورت إلى دعم التدخل العسكري المباشر وغير المباشر في الأراضي السورية، هذا دون أن ننسى بأن الدول الأوروبية تجمعها علاقة تحالف استراتيجي مع أمريكا في بسط نفوذها على المنطقة العربية وتحديدا منطقة الشرق الأوسط في مواجهة التحالف الروسي الصيني[45].

أقامت الولايات المتحدة الأمريكية مركزا لتنسيق وإدارة العمليات العسكرية داخل الأراضي العراقية بحكم تواجد قاعدتها العسكرية هناك، ثم حاولت أن تقيم منطقة حظر جوي داخل الأراضي السورية حتى تتمكن من السيطرة على الأجواء السورية وتحكم قبضتها على مجريات المعارك الدائرة على الأرض، وذلك باللجوء إلى مجلس الأمن وتقديم مشروع قرار بذلك غير أن ذلك فشل في مرتين بسبب الفيتو الروسي والصيني كما أشرنا سابقا[46].

كانت حجة التدخل الذي تمارسه القوات الأمريكية هي الحد من انتشار تنظيم داعش والأنظمة الإرهابية الموالية له على غرار جبهة النصرة داخل الأراضي السورية، لن سياساتها القديمة في المنطقة ككل كانت القضاء على هذا التنظيم في معاقله، وقد قام هذا التحالف بغارات جوية مكثفة على مواقع التنظيم كبده خسائر فادحة، إلا أنها لم تتمكن من كبح تقدم التنظيم على الأرض وبقي يحتفظ بقوته العسكرية في الميدان.

من جهة أخرى كانت تركيا أيضا تمارس ضغطا عسكريا مباشرا داخل الأراضي السورية منذ بداية الأزمة السورية من خلال توفير الدعم المالي والعسكري لقادة الجيش السوري الحر وتوفير كل أنواع الدعم لهم، فالنظام التركي من البداية كان يؤيد تيارات المعارضة السورية، بحيث أنشأ المجلس الوطني السوري رسميا في أكتوبر 2011[47]، ورد النظام السوري على ذلك بسحب قواته من الحدود السورية التركية وترك المنطقة تحت تصرف حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي السوري الذي يعد حليفا لحزب العمال الكردستاني التركي الذي تعتبره تركيا جماعة إرهابية تهدد أمنها القومي[48].

تجدر الإشارة أخيرا إلى التدخل المباشر الذي مارسته إسرائيل داخل الأراضي السورية وبالأخص في المناطق القريبة من الجولان المحتل والحدود الإسرائيلية السورية، بحيث قامت القوات الجوية الإسرائيلية بشن هجمات جوية وصاروخية في العمق السوري بحجة وجود تهديد لأمن حدودها وأمنها القومي ومنع محاولات لتسلل بعض مقاتلي تنظيم داعش لحدودها البرية. لكن تبين فيما بعد أن هذه الهجمات كانت تستهدف مواقع عسكرية لقوات الجيش النظامي من أجل إضعاف قدراتها الدفاعية وسيطرتها على المناطق الحدودية.

الفرع الثاني: شرعية التدخل الغربي في الأراضي السورية

إذا طبقنا نفس المبادئ القانونية السابقة المتعارف عليها في القانون الدولي على تدخل المعسكر الغربي والتركي في الأزمة السورية سنتوصل حتما إلى نتائج مختلفة إلى حد ما عن تلك المتوصل إليها بالنسبة للتدخل الروسي والدول الموالية له.

في البداية انطلق التدخل الأمريكي في الأزمة السورية بالاستناد على قرارات الجامعة العربية وبعدها قرارات مجلس الأمن، على أساس أن النظام السوري يرتكب جرائم قتل ممنهج ضد المدنيين الذين يطالبون بإصلاحات سياسية واجتماعية، وبالتالي فإن وضعية حقوق الإنسان في سوريا تدعو للقلق وتستوجب التدخل الفوري لإنهاء القتل المتواصل للمدنيين. ومن جهة أخرى كان المبرر للتدخل هو القضاء على تنظيم داعش الذي دخل فصول الأزمة السورية بشكل غير متوقع، غير أن التدخل في مثل هذه الحالات ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة بصريح النص وهو التدخل الدولي في إطار أجهزة الأمم المتحدة أو الأجهزة الإقليمية فقط ويستبعد التدخل الذي تمارسه الدول بشكل مباشر بصفة فردية أو ضمن تحالفات دولية أو من دون أمر دولي يأذن به، لأن ذلك يصنف ضمن جريمة العدوان على دولة ذات سيادة[49]. وبالتالي فإن التدخل الأمريكي في الأزمة كان يفتقد للشرعية الدولية منذ البداية.

إن تبرير الولايات المتحدة الأمريكية تدخلها بالاستناد على حق الدفاع الشرعي المنصوص عليه في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة على أساس أن تنظيم داعش يهدد أمنها القومي وأمن إسرائيل وأن مواجهته تتطلب تفعيل آليات الأمن الجماعي لا يعتبر مبررا كافيا للتدخل لأن تنظيم داعش كان يمارس نشاطاته داخل الأراضي السورية فقط وليس في ذلك ما يشكل تهديدا مباشرا للأمن القومي الأمريكي، ولا يشكل أيضا تهديدا لمصالحها الاستراتيجية في المنطقة[50]. وأن أمن إسرائيل لم يكن مهددا أصلا من الجانب السوري حتى قبل بداية الأزمة، لأن إسرائيل كانت متفوقة عسكريا على سوريا وفي مقدورها الدفاع عن حدودها الإقليمية، بل حتى على المناطق المحتلة من الجولان. وبالتالي فإن التدخل الإسرائيلي في الأراضي السورية يشكل عملا عدوانيا استخدمت فيه القوة العسكرية ضد السلامة الترابية لدولة ذات سيادة ويشكل جريمة تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

من زاوية أخرى تشترط المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة المحتج بها تحقق قدر من التناسب ما بين العمليات العسكرية التي تشكل فعل الدفاع والاعتداءات العسكرية التي تشكل فعل الهجوم غير المشروع دوليا، غير أن قوات التحالف قامت بعمليات عسكرية هائلة جدا تعدت حجم العمليات التي يقوم بها التنظيم محليا، وأحدثت خسائر فادحة في البنى التحتية السورية وأزمت الأوضاع في المنطقة أكثر.

وتشترط نفس المادة أن تتوقف العمليات العسكرية في إطار حق الدفاع الشرعي بمجرد إخطار مجلس الأمن بالوضع واتخاذه الإجراءات الكفيلة بوقف أعمال الاعتداء المدعى بها، على عكس التدخل الأمريكي الذي ظل متواصلا حتى بعد تدخل مجلس الأمن وبالتالي فهو يفتقر للشرعية الدولية[51].

تحججت أيضا دول التحالف بأن خطورة تنظيم داعش تهدد أيضا دول الجوار السوري، لوجود احتمال بتوسع التنظيم وزحفه لاحتلال بعض هذه الدول، وهذه أيضا حجة غير مقبولة طبقا لنص المادة 51 سابقة الذكر، لأن هذا

النص لا يسمح باستعمال الحق في الدفاع الشرعي إلا إذا وقع العدوان فعلا لا أن يكون مبنيا على مجرد احتمال وقوعه[52].

يقتضي نظام الأمن الجماعي الذي تحججت به دول التحالف أن تمارسه الدول في إطار هيئة الأمم المتحدة والأجهزة الدولية التابعة لها أي في إطار الشرعية الدولية، غير أن تدخل هذا التحالف قد تم قبل توصل الجمعية العامة للأمم المتحدة بالملف السوري وقبل إصدار مجلس الأمن أي قرار بشأنه، واستمر هذا التدخل حتى بعد تولي مجلس الأمن مهمة التكفل بالوضع السوري لكنه لم يصدر أي قرار صريح يفوض أو يرخص للدول باستخدام القوة لتفعيل نظام الأمن الجماعي بصفة شرعية[53].

كما أن الحكومة السورية لم تطلب من دول التحالف التدخل من أجل حمايتها من خطر التنظيم، وأن هذه الحكومة لا زالت تحتفظ بشرعيتها الدولية لأنها حكومة دولة مستقلة مازالت تحتفظ بعضويتها لدى هيئة الأمم المتحدة، وبهذا تكيف الأعمال العسكرية التي تقوم بها دول التحالف داخل الأراضي السورية ومن دون التنسيق مع سلطات الدولة على أنها انتهاك للسيادة السورية ويوصف أيضا على أنه عدوان يمارس ضد دولة مستقلة ذات سيادة لا سيما وأن الوضع على الأرض أثبت أن غارات التحالف تجاوزت حدود القضاء على التنظيم واستهدفت مواقع عسكرية سورية لا دخل للتنظيم فيها في رسالة واضحة مفادها أن دول التحالف تستهدف إضعاف التمركز الاستراتيجي لقوات النظام حتى يسهل القضاء عليه.

ويمكن أن يوصف نفس الفعل على أنه جرائم ضد الإنسانية بالنظر إلى الأسلحة الفتاكة المستخدمة فيه وممارسة القصف العشوائي واسع الانتشار الذي في الغالب لا يميز بين المواقع و العسكرية و المواقع المدنية، وهو ما أدى إلى توثيق سقوط الآلاف من المدنيين ضحايا لهذه العمليات مما ساهم بشكل مباشر في تفاقم الأزمة الإنسانية للشعب السوري.

أما بخصوص التدخل التركي غير المباشر في الأزمة من خلال دعم جانب من المعاضة السورية وتوفير جميع أنواع الدعم لهم، فكان واضحا من البداية أن الطرف التركي له مصلحة مباشرة في القضاء على النظام السوري الحالي باعتباره نظام شيعي له عداوة مع نظام الحكم التركي السني، وأن هذه العداوة كانت تظهر حتى قبل بداية الأزمة من خلال المواقف المتصلبة بين الطرفين، وكانت تظهر من خلال اعتقال النظام السوري عناصر بارزة في تنظيم جماعة الإخوان، وهذا الأمر كان محل مناقشات عدة مع الطرف التركي. لذا يسعى هذا الأخير بشدة إلى اسقاط النظام الحالي واستبداله بنظام سني يحقق الطموحات التوسعية التركية في المنطقة، وتسعى أيضا إلى حماية حدودها مع سوريا من هجمات حزب العمال الكردستاني الذي تعتبره جماعة إرهابية تهدد أمنها القومي، بحيث تحاول ترحيل السكان الأكراد من المنطقة وتعويضهم بطوائف أخرى سنية من مخيمات اللاجئين المتواجدة على أراضيها في المناطق الحدودية[54].

لنفس الأهداف التركية بالتقريب تسعى دول الخليج من تدخلها في الأزمة السورية، فهي تهدف أولا إلى القضاء على النظام الحالي الشيعي واستبداله بنظام سني يرعى مصالح السعودية في كل من سوريا ولبنان ويحد من التوسع الشيعي الإيراني في المنطقة من جهة وفي نفس الوقت يحد أيضا من النفوذ التركي الذي أصبح يهدد مصالح دول الخليج[55].

من خلال هذا العرض الموجز يتبين بأن كل من تركيا ودول الخليج قد تدخلت في الأزمة السورية دون طلب من الحكومة الشرعية السورية ودون الاستناد على قرارات دولية تضفي عليه الشرعية الدولية، وبالتالي يصنف على أنه تدخل في الشؤون الداخلية لدولة ذات سيادة، وطالما تم هذا التدخل عن طريق دعم جماعات المعارضة من أجل الوصول إلى الحكم عن طريق توفير الدعم العسكري والمالي فإنه يشكل النموذج القانوني لجريمة العدوان غير المشروع ضد دولة ذات سيادة طبقا للمفهوم الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة لجريمة العدوان.

من زاوية أخرى قامت هذه الدول أيضا بأعمال تهدف إلى تغيير التركيبة البشرية للدولة السورية عن طريق تهجير طوائف معينة من السكان المدنيين من أراضيهم تمهيدا لإعادة إعمارها بطوائف أخرى بما يتناسب مع المصالح الاستراتيجية لهذه الدول، وقد ذكرنا سابقا بأن هذا الفعل يشكل جريمة إبعاد السكان أو النقل القسري لهم وهي من صور الجرائم ضد الإنسانية طبقا للمادة 7 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[56].

خاتمة:

يعتبر التدخل الدولي الممارس في الأراضي السورية من الأشكال الهجينة للتدخل في المجتمع الدولي الحديث، ذلك أن أهم ما ميزه هو العمق المصلحي الخاص لدى كل دولة من الدول المتدخلة حتى ولو كانت ملامحه غير واضحة.

كان تدخل جامعة الدول العربية في الأزمة السورية مشروعا دوليا –على الأقل من الناحية الشكلية– لأنه يستند على صلاحيات هذه الهيئة في تسوية المشاكل المتعلقة بأعضائها خاصة عندما يتعلق الأمر بحقوق الإنسان العربي، وإن كان من الناحية الموضوعية تدخلها يفتقر للحياد في التعامل مع أطراف النزاع.

أما تدخل مجلس الأمن الدولي فلم يكن مشروعا من الناحية الشكلية أولا، لأنه كان يستند على وجود حالة من التهديد للسلم والأمن الدوليين، لكن الأزمة السورية كانت أزمة داخلية لا تشكل تهديدا دوليا، ثم انتقل إلى مبرر آخر وهو ارتكاب جرائم إبادة وقتل جماعي للسكان المدنيين من طرف قوات النظام، وهذا المبرر أيضا مبني على اتهامات غير مؤكدة لأنه في ظل حالة الانفلات الأمني الكبير يصعب إثبات المسؤولية عن الجرائم المرتكبة ونسبها لأي طرف من أطراف النزاع.

بالنسبة للتدخل الممارس من الجانب الروسي والدول الداعمة له كإيران والعراق فهو تدخل انطلق بصفة مشروعة مستندا على الطلب الصريح الذي وجهته الحكومة السورية لهذه الدول من أجل دعمها في التوصل إلى حل للأزمة الداخلية، لكنه فقد هذه الشرعية بارتكابه جرائم دولية في حق السكان المدنيين.

أما التدخل الأمريكي والدول الداعمة له كالسعودية وفرنسا وبريطانيا وغيرها، بالإضافة إلى التدخل التركي فكان من البداية تدخلا مباشرا لا يستند لقرارات دولية تجيزه ولا إلى موافقة صريحة من الحكومة السورية، وكانت مبرراته حماية الأمن القومي الأمريكي وحماية حقوق الشعب السوري، وكل منهما حجة لا تجد ما يبررها على أرض الواقع، فالوضع السوري لا يشكل أي تهديد للأمن القومي الأمريكي، أما حقوق الشعب السوري المنتهكة فحمايتها كان يجب أن تتم وفق الأطر القانونية بعيدا عن استخدام القوة، هذا الأخير يعد انتهاك صارخ لمبدأ السيادة، ناهيك عن الجرائم التي ارتكبتها هذه الدول في حق المدنيين بما يرقى لتكوين جرائم دولية تخضع لولاية المحكمة الجنائية الدولية.

نخلص بالقول أن كل أعمال التدخل الدولي الممارسة في الأراضي السورية ساهمت ولو بالقدر اليسير في تفاقم الأزمة الإنسانية بالدرجة الأولى وتعقيد المشهد السياسي بالدرجة الثانية، وفي النهاية أصبح التدخل الدولي يفتقر للشرعية الدولية ويشكل جرائم دولية في حق الشعب السوري. وبه أصبحت الأزمة الإنسانية السورية وصمة عار كبيرة في جبين المجتمع الدولي برمته، تظل كذلك طوال العقود اللاحقة، لأنه أثبت القصور الوظيفي لأجهزته في تحقيق المقاصد التي طالما تغنى بها وتبناها منذ الصياغة الأولى لميثاق الأمم المتحدة، وأثبت أيضا النفاق السياسي والازدواجية في التعامل مع القضايا الإنسانية عبر العالم.

توصيات واقتراحات:

لن تجد الأزمة السورية طريقها إلى الحل إلا بتحقيق الاقتراحات التالية:

– على كل الدول المتدخلة في الأزمة أن تتوقف عن التصرف بناء على مصالحها الشخصية، وبالأخص وقف عمليات الدعم الخفي و المباشر للفصائل المسلحة مهما كانت تسمياتها.

– تعويض الدعم سابق الذكر بالعمل الدبلوماسي والسياسي لإيجاد حل قانوني وسلمي للأزمة في إطار الهيئات الدولية والإقليمية.

–إشراك جميع الأطراف السورية في حوار وطني لوضع خارطة طريق للخروج من الأزمة عن طريق المسار الديمقراطي، وترك الشأن السوري للسوريين فقط.

– يجب تفعيل العدالة الدولية الجنائية لمحاسبة جميع المتورطين في ارتكاب جرائم دولية في حق الشعب السوري كخطوة لا تقل أهمية عن سابقاتها، حتى تكون الأزمة السورية عبرة للمجتمع الدولي المعاصر في كيفية الحفاظ على حقوق الإنسان مهما كانت جنسيته وقوميته ومهما كان المعتدي عليه.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية:

1- ميثاق الأمم المتحدة، وقع يوم 26 جوان 1945 بمدينة سان فرنسيسكو، دخل حيز النفاذ في 24 أكتوبر 1945.

2- ميثاق جامعة الدول العربية، حرر بالقاهرة في 22 مارس 1945.

3- معاهدة الدفاع المشترك و التعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية وملحقها العسكري، حررت بالقاهرة في 13 أفريل 1950.

الكتب:

1-ابراهيم الدراجي، جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2005.

2-أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني و الممارسة، دار الأكاديمية، الجزائر، 2011.

3-عباس المراغى ناصر، القضاء الجنائي الدولي، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017.

4-عبد الفتاح بيومي حجازي، المحكمة الجنائية الدولية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005.
5-عصام عبد الفتاح مطر، المحكمة الجنائية الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010.
6-منى مطر، الانتفاضة السورية من الألف إلى الياء، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 2013.
7-لخضر زازة، أحكام المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى، الجزائر، 2011.

المقالات:

1. خلود محمد خميس، الأزمة السورية واستراتيجية التدخل الروسي في المنطقة العربية، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد ستون، 2016، العراق.
2. علاء عبد الحميد عبد الكريم، دور الأمم المتحدة في تسوية الأزمة السورية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، 2018، الإمارات العربية المتحدة.
3. عهد جبر قطريب، دوافع الموقف الروسي في الأزمة السورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 40، العدد 2، 2018، سوريا.
4. طلعت مسلم، تفعيل وتطوير اتفاقية الدفاع العربي المشترك ومشروع تأسيس قوة عربية مشتركة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد 37، العدد 434، 2015، لبنان.
5. مروان قبلان، المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، قطر.
6. نهرين جواد شرقي، دور جامعة الدول العربية في الأزمة السورية، مجلة العلوم السياسية، 2019، العراق.
7. Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, 2014, usa.
8. Ondrej Dockal, current crisis in Syria, Association for International Affairs, 2012, croatie.
9. VP Haran, Roots of the Syrian Crisis, Institute of Peace & Conflict Studies, 2016, India.

رسائل الدكتوراه:

1. رابحي لخضر، التدخل الدولي بين الشرعية الدولية ومفهوم سيادة الدولة، رسالة دكتوراه، القانون العام، جامعة تلمسان، 2015.
2. عبد القادر دحماني، التدخل الدولي في النزاعات المسلحة الداخلية، رسالة دكتوراه، القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2017.
3. عيشة بلعباس، التدخل الدولي لمكافحة الإرهاب، رسالة دكتوراه، القانون العام، جامعة الجزائر، 2017.
4. محمد عبيدي، الأمن الإنساني في ظل مبدأ مسؤولية الحماية، رسالة دكتوراه، القانون العام، جامعة بسكرة، 2017.

الهوامش:

[1] – أحمد سي علي، التدخل الإنساني بين القانون الدولي الإنساني و الممارسة، دار الأكاديمية، الجزائر، 2011، ص. 44.

[2] – نهرين جواد شرقي، دور جامعة الدول العربية في الأزمة السورية، مجلة العلوم السياسية، 2019، بغداد، ص. 213

[3] – منى مطر، الانتفاضة السورية من الألف إلى الياء، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 2013، ص. 220.

[4] – عبد القادر دحماني، التدخل الدولي في النزاعات المسلحة الداخلية، رسالة دكتوراه، القانون الدولي و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2017، ص.284.

[5] – رابحي لخضر، التدخل الدولي بين الشرعية الدولية ومفهوم سيادة الدولة، رسالة دكتوراه، القانون العام، جامعة تلمسان، 2015، ص. 325.

[6] – ابراهيم الدراجي، جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2005، ص. 303.

[7] – عباس المراغى ناصر، القضاء الجنائي الدولي، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017، ص. 265.

[8] – إبراهيم الدراجي، مرجع سابق، ص 321.

[9] – عيشة بلعباس، التدخل الدولي لمكافحة الإرهاب، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2017، ص. 44.

[10] – طلعت مسلم، تفعيل وتطوير اتفاقية الدفاع العربي المشترك ومشروع تأسيس قوة عربية مشتركة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد 37، العدد 434، 2015، لبنان، ص. 126.

[11] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 53.

[12] – عبد القادر دحماني ، مرجع سابق، ص. 285.

[13] - Ondrej Dockal, current crisis in Syria, Association for International Affairs, 2012, croatie, p. 11.

[14] - VP Haran, Roots of the Syrian Crisis, Institute of Peace & Conflict Studies, 2016, India, p.5.

[15] – رابحي لخضر، مرجع سابق، ص. 325.

[16] – خلود محمد خميس، الأزمة السورية واستراتيجية التدخل الروسي في المنطقة العربية، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، العدد ستون، 2016، العراق، ص. 130.

[17] – محمد عبيدي، الأمن الإنساني في ظل مبدأ مسؤولية الحماية، رسالة دكتوراه، القانون العام، جامعة بسكرة، 2017، ص. 217.

[18] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 57.

[19] – علاء عبد الحميد عبد الكريم، دور الأمم المتحدة في تسوية الأزمة السورية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2018، الإمارات العربية المتحدة، ص. 155.

[20] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 60.

[21] – علاء عبد الحميد عبد الكريم، مرجع سابق، ص. 156.

[22] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 61.

[23] – علاء عبد الحميد عبد الكريم، مرجع سابق، ص. 156.

[24] – محمد عبيدي، مرجع سابق، ص. 216.

[25] – رابحي لخضر، مرجع سابق، ص. 324.

[26] – محمد عبيدي، مرجع سابق، ص. 217.

[27] – رابحي لخضر، مرجع سابق، ص. 324.

[28] – خلود محمد خميس، مرجع سابق، ص. 126.

[29] – عهد جبر قطريب، دوافع الموقف الروسي في الأزمة السورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 40، العدد 2، 2018، سوريا، ص. 195.

[30] – خلود محمد خميس، مرجع سابق، ص. 131.

[31] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 67.

[32] - VP Haran, Roots of the Syrian Crisis, op cit, p. 5.

[33] – عبد القادر دحماني، مرجع سابق، ص. 291.

[34] – خلود محمد خميس، مرجع سابق، ص. 128.

[35] – ابراهيم الدراجي، مرجع سابق، ص. 303.

[36] – عهد جبر قطريب، مرجع سابق، ص. 196.

[37] – زازة لخضر، أحكام المسؤولية الدولية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، دار الهدى، الجزائر، 2011، ص. 536.

[38] – عباس المراغى ناصر، مرجع سابق، ص. 418.

[39] – عصام عبد الفتاح مطر، المحكمة الجنائية الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2010، ص. 305.

[40] - Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, 2014, usa, p. 24.

[41] – عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سابق، ص. 309.

[42] - Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, op cit, p. 32.

[43] - Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, op cit, p. 25.

[44] – مروان قبلان، المسألة السورية واستقطاباتها الإقليمية والدولية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، قطر، ص. 13.

[45] - VP Haran, Roots of the Syrian Crisis, op cit, p. 5.

[46] – رابحي لخضر، مرجع سابق، ص. 324.

[47] - Ondrej Dockal, current crisis in Syria, op cit, p. 5.

[48] – منى مطر، مرجع سابق، ص. 195.

[49] – عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سابق، ص. 446.

[50] –مروان قبلان، مرجع سابق، ص. 13.

[51] – عيشة بلعباس، مرجع سابق، ص. 63.

[52] – عبد الفتاح بيومي حجازي، المحكمة الجنائية الدولية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005، ص. 213.

[53] – رابحي لخضر، مرجع سابق، ص. 335.

[54] - Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, op cit, p. 6.

[55] - Hugo Slim and Lorenzo Trombetta, Syria Crisis Common Context Analysis, op cit, p. 28.

[56] - عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سابق، ص. 309.